

جمعية شارك للأبحاث الصحية

نموذج الاستدامة المالية للجمعية (الدخل والإنفاق)

جمعية شارك للأبحاث الصحية

مسجلة في وزارة العمل والخدمات الإجتماعية برقم 1283
وتحت إشراف مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية

الرؤية والرسالة...

رؤيتنا

"أن نكون المنظمة الغير ربحية الرائدة إقليمياً ومحلياً في صناعة المعلومة عبر تنفيذ الأبحاث العلمية وبناء قواعد البيانات البحثية"

رسالتنا

"الإلتقان في صناعة المعلومة لأجل الوطن"

قيمنا

الإلتقان، الشفافية، المسؤولية، العطاء، الابداع



@sharikhc



sharikhealth



يمكنكم المشاركة والتسجيل معنا على موقعنا الإلكتروني


www.sharikhealth.com

info@sharikhealth.com

أهدافنا

توعية المجتمع بأهمية المشاركة في الأبحاث الصحية 

بناء قواعد البيانات البحثية 

تنفيذ الأبحاث العلمية ومجمعات التفكير (think-tanks) للقطاع العام والخاص 

تطوير القدرات البشرية الوطنية في مجال البحث العلمي 

الهيكل الإداري لجمعية شارك

الجمعية العمومية



مجلس الإدارة



الإدارة التنفيذية



@sharikhc



sharikhealth



يمكنكم المشاركة والتسجيل معنا على موقعنا الإلكتروني

www.sharikhealth.com

info@sharikhealth.com


مقدمة

أسست جمعية شارك للأبحاث الصحية على مبدأ تسخير واستغلال القدرات الفكرية والجهود للمحافظة على استمراريتها وتحقيق أهدافها.

وبناء على ذلك فالجمعية لا تعتمد بشكل كبير على الموارد المالية ومع ذلك فلا تزال الجمعية بحاجة لبعض الموارد المالية التي تغطي تكاليفها التشغيلية (مثال: رواتب الموظفين, الرسوم والخدمات, إيجار المقرات) وكما تكون بحاجة أقل لتكاليف مالية لتنفيذ أنشطتها الاجتماعية التي تقدم بشكل مجاني للمجتمع (مثال: البرامج التدريبية والتوعية بالبحث العلمي والمشاريع البحثية).

وعودة إلى قيمة استغلال القدرات الفكرية والجهود التطوعية لمؤسسي الجمعية وأعضائها ومنسوبيها. وبناء على تجارب الجمعية في مراحل التأسيس وما قبلها فإن وتحويل هذه القدرات الفكرية والجهود لموارد مالية تغطي التكاليف التشغيلية والأنشطة سيساهم في تحقيق أهداف الجمعية واستدامة أثرها في المجتمع. وقد يصبح هذا النموذج المبتكر مثال يحتذى به في تشغيل المؤسسات الغير ربحية مستقبلا.

أولاً: نموذج الاستدامة المالية



ثانياً: وصف مصادر الدخل

- رسوم العضويات: حسب ما يقره مجلس الإدارة من عضويات وتكلفتها السنوية.
- تنفيذ المشاريع البحثية: عبر التقديم على المنافسات الحكومية وتسويق خدمات الجمعية للقطاع الخاص كمقدم لخدمة تنفيذ الأبحاث العلمية
- تنفيذ مشاريع جمع البيانات: عبر التقديم على المنافسات الحكومية وتسويق خدمات الجمعية في جمع وإدارة وتحليل البيانات للقطاع الخاص.
- الرعايات: عبر طرح الأنشطة والمشاريع المطروحة للرعايات سنويا بعد اعتمادها من مجلس الإدارة وتحديد قيمة الرعاية التشغيلية وتحديثها بشكل سنوي.
- تقديم الاستشارات البحثية: عبر التقديم على المنافسات الحكومية وتسويق خدمات الجمعية في مجال الاستشارات البحثية للقطاع الخاص.
- بيع وتأجير الأعمال الفكرية: وتشمل براءة الاختراع أو حقوق الملكية الفكرية التي تمنح للجمعية لاستخدامها كمصدر دخل من مالها.

ثانياً: وصف مصادر الدخل

- **الإعانات الحكومية:** التي تقدمها الجهات الحكومية كدعم تشغيلي أو دعم تنفيذ مشاريع وبرامج محددة تتقدم بها الجمعية لطلب الدعم.
- **المنح البحثية:** تقديم مقترحات علمية على برامج المنح المتاحة داخل المملكة مثل برامج مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية أو وزارة التعليم أو غيرها من المنح العامة أو الخاصة.
- **تأجير الممتلكات أو رسوم الخدمات:** عبر تأجير ممتلكات الجمعية من مباني أو قاعات أو معدات أو أجهزة. أو رسوم استخدام خدمات الجمعية مثل رسوم استخراج البيانات أو إعداد التقارير الثانوية من بيانات المشاريع البحثية السابقة التي تملكها الجمعية.
- **التبرعات العامة للحسابات البنكية:** وذلك عبر الاشتراك في خدمات SMS من مزودي خدمة الاتصالات STC and Mobile والتي توفر خدمة التبرع شهرياً. كذلك التبرعات الحكومية والخاصة مثل البنوك الجهات التي تدعم المسؤولية الاجتماعية لدعم الجمعية سنوياً.

ثالثا: حساب سعر التكلفة لمصادر الدخل

- تحتسب التكلفة بناء على الخدمات التي يقدمها الباحثين أو المستشارين المسجلين في الجمعية. كما تحتسب التكاليف الخارجية التي تحتاج الجمعية لتوفيرها من معدات أو خدمات خارجية.
- تحتسب تكلفة الخدمات التي يقدمها الباحثين والمستشارين وغيرهم من المختصين في مراحل تنفيذ المشروع حسب نظام ودليل احتساب قيمة العمل بنظام الساعات وقيمة ساعات التطوع. ويخير الفرد بين الحصول على مقابل حسب عدد الساعات المعتمدة أو بالتبرع بقيمتها للجمعية لتصبح جزء من الميزانية الغير مقيدة.
- يخضع تسعير الخدمات الخارجية التي تحتاجها الجمعية لتنفيذ المشاريع للوائح المالية والمشتريات المعتمدة من مجلس الإدارة مع التشجيع على إيجاد شراكات مسؤولة اجتماعية مع الجهات الخارجية للحصول على أسعار خاصة مخفضة أو خدمات مجانية كراعيات عينية إن أمكن. ويقر مجلس الإدارة هذه الاتفاقيات ويتابع تقديمها.

رابعاً: وصف أوجه الإنفاق

• الإنفاق التشغيلي

ويشمل أي مصاريف تشغيلية تضمن استمرارية الجمعية واستدامتها.
وتشمل:

- الرواتب وحقوق الموظفين
- المكافآت
- الإيجارات والخدمات العامة
- الضيافة والمناسبات
- التجهيزات والأدوات المكتبية
- الأثاث والأجهزة
- تقنية المعلومات والخدمات الإلكترونية
- أي خدمات تشغيلية أخرى مثل الخدمات الخارجية لتنفيذ المشاريع التي تتعاقد عليها الجمعية

خامسا: الصلاحيات

• مصادر الدخل

- 1- تمنح صلاحية تقديم العروض الفنية والمالية للعملاء من القطاعين العام والخاص للإدارة التنفيذية مع استعراضها في مجلس الإدارة التالي وأخذ الملاحظات عليها إن وجد.
- 2- يخطر أعضاء مجلس الإدارة في حال قبول أحد العروض من العملاء المحتملين ويشمل ذلك تاريخ التوقيع وقيمة العقد وتاريخ بدء وانتهاء المشروع مع أخذ ملاحظاتهم إن وجد.
- 3- يخطر أعضاء مجلس الإدارة في حال حدوث أي مشاكل أو تأخير في التنفيذ للمشاريع التي بدأت والخطوات التي تم اتخاذها لتصحيح الوضع ويحق لأعضاء المجلس طلب اجتماع طارئ لمناقشة المشروع إن لزم الأمر.
- 4- تعرض جميع الاتفاقيات التجارية التي تحوي تقديم خدمات مخفضة أو مجانية على المجلس للإعتمادها قبل توقيعها.
- 5- تعرض العطاءات الفكرية على مجلس الإدارة لاعتمادها قبل قبولها وتفوض الإدارة التنفيذية في وضع خطط استخدامها وتسويقها حسب شروط المتبرع.

خامسا: الصلاحيات

• مصادر الدخل

- 6- تعرض طلبات الراعيات على مجلس الإدارة لقبولها.
- 7- تعرض المنح البحثية على مجلس الإدارة بعد الحصول عليها وقبل بدء الصرف منها وخطة الصرف حسب شروط الجهة المانحة.
- 8- تعرض مقترحات الرسوم مقابل تأجير الممتلكات والخدمات على مجلس الإدارة لاعتمادها.
- 9- تستعرض تقارير الدخل بشكل ربع سنوي لمجلس الإدارة واخذ الملاحظات والمرئيات حيال ذلك.

خامسا: الصلاحيات

• أوجه الإنفاق

- 1- تخضع أوجه الإنفاق للوائح المالية والمشتريات واللوائح الأخرى المقررة من مجلس الإدارة. وحسب الخطط الإستراتيجية للجمعية وأنشطتها التوعوية والتدريبية والبحثية المعتمدة.
- 2- تمنح صلاحية اعتماد وتنفيذ المشاريع البحثية والتوعوية والتدريبية التي لا تتطلب تكاليف تتجاوز 5000 ريال سعودي للمدير التنفيذي. ويتطلب اعتماد المشاريع والأنشطة التي تتجاوز ذلك اعتمادها من مجلس الإدارة.

سادسا: التعديل

تعديل هذه اللائحة حسب الحاجة والمستجدات التشغيلية أو التنظيمية من داخل الجمعية أو من الجهات التنظيمية الحكومية. عبر رفع مقترح تعديلها من قبل المدير التنفيذي أو أحد أعضاء مجلس الإدارة. ويتم اعتماد التعديلات من قبل مجلس الإدارة.